

Distr.: General
21 May 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

نيويورك، ٢٨ حزيران/يونيه - ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠

البند ١٤ (ط) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:

خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

مذكرة من الأمين العام

يحيل الأمين العام طيه مذكرة من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم

والثقافة^(١)، مقدمة استجابة لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨/٢٣٣.

* E/2010/100.

(١) قدمت اليونسكو هذه الوثيقة في وقت متأخر.



مذكرة من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

مقدمة

١ - دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٣٣/٢٠٠٨ المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى التشاور مع كيانات الأمم المتحدة بشأن تنفيذ القرارين ذوي الصلة بخصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز، وبشأن إمكانية إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات. ودعا أيضا المدير العام إلى أن يقدم للمجلس تقريرا عن التطورات ذات الصلة في مجال خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز وعن إمكانية إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات بالتشاور مع الدول الأعضاء ومع أخذ وجهات نظرها في الاعتبار.

٢ - واعتمدت اليونسكو، في إطار أنشطتها الرامية إلى وضع المعايير في مجال أخلاقيات علم الأحياء، ثلاثة إعلانات تعالج فيها مسألة عدم التمييز معالجة مستفيضة وهي: الإعلان العالمي بشأن الجينوم البشري وحقوق الإنسان (١٩٩٧)، والإعلان العالمي بشأن البيانات الجينية البشرية (٢٠٠٣)، والإعلان العالمي بشأن أخلاقيات علم الأحياء وحقوق الإنسان (٢٠٠٥). وبحكم ما تتمتع به اليونسكو من تجربة طويلة في مجال أخلاقيات علم الأحياء وما اكتسبته من خبرة في إطار اللجنة الدولية لأخلاقيات علم الأحياء واللجنة الحكومية الدولية لأخلاقيات علم الأحياء، فإنها تحتل المكانة المناسبة التي تؤهلها للسعي إلى إنجاز وتعزيز مهامها ذات الصلة بأخلاقيات هذا المجال.

٣ - لكن نظرا لما يترتب على علم الوراثة وتطبيقاته من آثار وانعكاسات في مختلف المجالات، فإنه لا يمكن تحديد منتدى واحد بعينه لمعالجة مسألة خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز. ولهذا، يظل الدور الذي تقوم به كل مؤسسة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها دورا مهما في مجال اختصاصها المحدد. ومن ثم، فإن التعاون والتنسيق فيما بين المؤسسات أمر حيوي، ويمكن أن تشكل اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء آلية رئيسية لتحقيق هذه الغاية.

آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات: اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء

٤ - تهدف اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء، وهي آلية مخصصة تشمل منظمات حكومية دولية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، إلى تحسين تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها مختلف المنظمات في مجال أخلاقيات علم الأحياء.

٥ - وأنشئت اللجنة بمبادرة من المدير العام لليونسكو وبإسهام جميع المنظمات المشاركة في اجتماعها الأول المعقود في باريس في آذار/مارس ٢٠٠٣. وتضم اللجنة مؤسسات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة قامت بتطوير برامج في مجال أخلاقيات علم الأحياء أو تضطلع بأنشطة محددة تتعلق بها، إلى جانب منظمات حكومية دولية ومؤسسات أخرى. وتقوم اليونسكو بدور الأمانة الدائمة للجنة.

٦ - وتتمثل المهمة الرئيسية للجنة في توفير منبر للمناقشة وتبادل المعلومات في مجال أخلاقيات علم الأحياء والمسائل ذات الصلة بالموضوع، مع إيلاء اهتمام خاص بجانب حقوق الإنسان، وفي تعزيز تنسيق الأنشطة التي يضطلع بها في هذا المجال كل من الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والهيئات الحكومية الدولية المعنية الأخرى. وقد عقدت اللجنة تسعة اجتماعات منذ عام ٢٠٠٣. وتواصل تعبئة المنظمات والمؤسسات المشاركة لبحث المسائل الحاسمة في مجال أخلاقيات علم الأحياء من أجل تحديد الحالات التي يمكن الاستفادة فيها من تضافر الجهود أو توحيدها، أو التي توجد فيها ثغرات وصعوبات رئيسية ينبغي معالجتها على مستوى التعاون.

٧ - وأدرجت مسألة خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز في جدول أعمال الاجتماع التاسع للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء، المعقود في ستراسبورغ، فرنسا، في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، بهدف بدء مناقشة لتطرح الأفكار فيما بين الوكالات المعنية التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى بشأن متابعة تنفيذ مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨/٢٣٣. وبدا واضحا من تبادل المعلومات ذات الصلة بالأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الممثلة في الاجتماع أن الجميع مهتم بمواصلة بحث الموضوع. وقدمت بعض المنظمات فعلا وثائق و/أو توصيات في هذا الشأن. وتقرر إدراج البند في جدول أعمال الاجتماع المقبل للجنة المقرر عقده في نهاية عام ٢٠١٠. واقتُرحت إمكانية دعوة أخصائيين وخبراء آخرين إلى ذلك الاجتماع لمواصلة مناقشة الموضوع.

الإجراءات المتخذة

٨ - استجابة لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨/٢٣٣، تضطلع اليونسكو بالمبادرتين الرئيسيتين التاليتين:

(أ) مواصلة مشاوراتها مع الدول الأعضاء بشأن التطورات المهمة في مجال خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز، وبشأن إمكانية إنشاء آلية تنسيق مشتركة بين الوكالات. وقد انتهت من وضع استبيان أصبح جاهزا للتوزيع من أجل تحديد ما إذا كان للدول الأعضاء تشريعات محددة ترمي إلى حماية خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز، أو ما إذا كانت هذه المسألة تعالج في سياق تشريعات أوسع نطاقا. وفي الوقت نفسه، يتوخى الاستبيان تحديد الآليات غير التشريعية الأخرى التي يمكن أن تكون قائمة في الدول الأعضاء والتي تُعنى بخصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز؛

(ب) مواصلة التشاور مع الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، وتوسيعه ليشمل المنظمات الحكومية الدولية المعنية الأخرى، بشأن تنفيذ الأنشطة ذات الصلة بخصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز.

٩ - وفي الوقت الراهن، تعكف أمانة اليونسكو على التحقق من آراء الدول الأعضاء، وتتوقع أن يكون بإمكانها تقديم تقرير كامل عن الموضوع في عام ٢٠١١.

استنتاجات

١٠ - نظرا للطابع الحديث نسبيا للمناقشات المتعلقة بموضوع خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز، قد يرغب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في: (أ) أن يرجى النظر في البند المتعلق بخصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ بغية الإفادة من المزيد من المعلومات الفنية المستقاة من الدول الأعضاء، ومن نتائج التحليلات التي تجريها اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء، ومن عمليات التحاور الأخرى فيما بين وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى بشأن هذه المسألة؛ و (ب) أن يطلب إلى المدير العام لليونسكو أن يقدم للمجلس تقريراً عن الموضوع في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١؛ و (ج) أن يشجع اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء على تعزيز عملها في هذا المجال.